شرح صحيح البخاري الثاني) مكتمل (

المجلس)091(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. فيقول يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب طواف القارن - 00:00:02

قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليهين - 00:00:22

الا بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما. فقدت مكة وانا حائض. فلما قضينا حجنا ارسلني مع عبدالرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال صلى الله عليه وسلم هذه مكان عمرتك فطاف الذين - 00:00:42

اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى. واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا الى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه - 00:01:02

اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله باب طواف القارن القارن هو الذي بحج القران وهو الجمع بين الحج والعمرة. في نسك واحد فيلبي بهما جميعا من فيقول لبيك عمرة وحجا او لبيك حجا وعمرة وآآ وآآ - 00:01:22

القارن ليس عليه الا طواف واحد. الذي هو طواف طواف الافاضة. لحجه وعمرته وعليه سعي واحد لحجه وعمرته. واما طواف القدوم الذي يكون عند دخول مكة. فانه ليس من اللازمة وليس من الامور المتحتمة. فان الانسان لو جاء ولم يأتي الى مكة - 00:01:52

الا بعد الحج فانه يطوف طواف الافاضة ويسعى مرة وهو لحجه وعمرته. ولا يكون عليه طواف قدوم. لانه ما دخل مكة قبل الحج وانما دخلها بعد الحج. فهذا يفيد بانه ليس بلازم. الذي هو طواف القدوم. وانما اللازم هو طواف - 00:02:22

طواف الافاضة لانه ركن من اركان الحج لا يتم الحج الا به. ولجميع الحجاج سواء كانوا قارنين او مفردين او متمتعين فانه ركن في حق الجميع. فانه ركن في حق الجميع. والسعي يعني يقارن ليس - 00:02:42

الا سعي واحد ايضا كما انه ليس يلزمه ويتحتم عليه الا طواف واحد فكذلك لا يتحتم عليه الا سعي واحد لانه لان لان سعيه طوافه وسعيه انما هو لحجه وعمرته معا. واعماله - 00:03:02

هل العمرة غير متميزة عن اعمال الحج؟ وغير منفكة بل هي مقرونة. ولهذا قيل له قران. لانه قرن فيه نسك اي الحج والعمرة واوتي بهما في سفر واحد. وافعالهما واحدة. ومثل ذلك المفرد - 00:03:22

فانه ليس عليه الا طواف واحد وسع واحد. فهو يماثله في جميع الاعمال الا ان القارن ينوي نسكين والمفرد ينوي نسكا واحدا والقارن عليه هدي والمفرد لا هدي عليه. القارن عليه هدي - 00:03:42

لا هادي عليه. ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة - 00:04:02

ثم لا يحل حتى يحل منهما. آآ قالت عائشة حججنا مع رسول الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واحرمنا بعمرة والمقصود من

ذلك بعض اصحابه وليس كل كل الصحابة. وانما بعض اصحابه اهلوا - 00:04:18
ومنهم زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهن عائشة رضي الله تعالى عنها. فان الكل احرم فانهن كلهن احرمن بعمرة المتمتعات والرسول عليه الصلاة والسلام قال من كان معه هدي فليحرم بحج وعمرة. يعني انه يجمع بينهما. يعني اه - 00:04:38
حتى لو انه احرم بعمرة وقد ساق الهدي فانه يتعين عليه ان يضيف اليها الحج. ويبقى على احرامه الى يوم العيد وقد سبق المرة الاحاديث في ذلك وان من اهل بعمرة وقد ساق الهدي فانه يدخل الحج عليها ويصير قارنا - 00:05:00
ولا يحل الا يوم العيد حيث يرمي الجمرة ويحلق رأسه فانه يتحلل. وكذلك هنا قال عليه الصلاة سلام من ساق هديا فليفل بحج او عمرة. يعني وسواء كان هذا في البداية بان قال لبيك حجا وعمرة وآآ يعني - 00:05:20
وقد ساق الهدي او انه يعني اتى بالعمرة وقد ساق الهدي فانه يضيف اليها الحج. ومعنى ذلك ان معه هدي لابد ان يكون اما قارنا او مفردا. من كان معه هدي لابد ان يكون مفردا. ولا ينوي - 00:05:40
ولا ينوي العمرة ومعه الهدي ويتحلل عند انتهاء العمرة اذا طاف وسعها وقصر يعني يؤذب هديه ليس له ذلك لان الهدي لا يذبح الا يوم العيد. ولهذا ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى ادخال الحج والعمرة في حق من كان معه من كان - 00:06:00
ساق هديا واحرم بالعمرة فانه يضيف اليها الحج ويكون قارنا ولا يتحلل الا يوم العيد فامر مكاننا مكان معه هادي وعمرة. ان يحرم بحج وعمرة. نعم. ولا يحل حتى يحل منه - 00:06:20
ولا يحل يعني في آآ يعني حتى يحل منهما. يعني وذلك يوم العيد بان يرمي الجمرة ويحلق رأسه فيحل منه وجميع اي التحلل الاول. نعم. قالت فقدمت مكة وانا حائض. فلما قضينا حجنا ارسلنا - 00:06:39
مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت. فقال عليه الصلاة والسلام هذه مكان عمرتك. قالت فقدمت مكة وانا حائض وهذا فيه اختصار لانه جاء تفصيل ذلك في بعض الروايات وانه امرها بان تدخل حج العمرة - 00:06:59
وتصير قارنة وتفعل كل شيء يعني يفعله الحجاج الا انها لا تطوف بيت حتى تطهر وحتى يعني آآ آآ تنتهي ينقطع عنها الحيض ويتطهر وتدخل وتطوف وتسعى كان انها لما دخلت مكة يعني جاء انتهى الحج وكانوا - 00:07:19
اليوم ليلة الرابع عشر وكانوا بالابطح يعني اعتمرت يعني من التنعيم باذن رسول الله صلى الله عليه وبطلب منها قال عليه الصلاة والسلام هذه مكان عمرتك. يعني مكان عمرتك التي دخلت بها - 00:07:49
ولم تتمكني منها ولم تتمني ولم تتمكني منها فان هذه مكانها لانها طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم انها تأتي بعمرة وذلك لان الذين اعتمروا مثلها طافوا طوافين وسعوا سعيين طوافا وسعيا - 00:08:09
لعمرتهم وطافا بسعي طوافا وسعي لحجهم وهي انما طاف طوافا واحدا بسعيها بحجها وعمرتها و قالت ان الناس يرجعون يعني بنسكين وهي بنسك واحد وقال لها عليه الصلاة والسلام ان طوافك وسعيك - 00:08:29
وعمرتك لان لان القارن آآ حجه وعمرته مقترنان وافعالهما واحدة والطواف للانسوكين اي طواف الافاضة السعي بين الصفا والمروة للنسكين فقال هذه مكان عمرتك نعم. وعلى هذا فعائشة في تلك السنة اعتمرت عمرتين. عندها حج وعمرة وعمرة وعمرتان. العمرة - 00:08:49
الاولى التي كانت مقرونة مع حجتها. والحج والعمرة الثانية التي اتت بها من التنعيم. نعم قالت فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا. فطاف الذين احلوا بالعمرة احلوا بالعمرة ثم حلوا. يعني طافوا وسعوا. لانهم دخلوا محرمين بالعمرة. والعمرة - 00:09:19
يعني لابد فيها من طواف لها وسعي ثم بعد ذلك التحلل بالحلق او التقصير وكانوا قد قصروا ولم يحلقوا لانه لم يبقى على الحج الا اياما قليلة. لان قدومه في صبيحة رابع ذي الحجة والشعر لا ينبت في هذه المدة - 00:09:48
فقصروا ليبقى شعر يحلق يوم العيد ولو كان ومن كان دخل مكة ومتمتعا وفيه ينبت فيها الشعر فان الاولى في حقه الحلق. ومن لانه افضل من التقصير وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاث مرات والمقصرين مرة الا انه يستثنى من ذلك ما اذا كان الحج قريبا ولا يكون - 00:10:08

هناك وقت ينبت فيه الشعر فان الاولى التقصير ليبقى شعر يحلق يوم العيد. فطاف وطاف الذين هو احل فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا. نعم. ثم حلوا. لانهم قد انتهت عمرتهم. طافوا وسعوا وقصروا فانتهت - 00:10:38

ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى. ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى والمقصود من ذلك هذا الطواف الاخر هو السعي بين الصفا والمروة. لان الطواف الذي طواف الافاضة بعد رجوعه الى منى هذا في حق جميع الحجاج - 00:10:58

كلهم لا يختصوا بهؤلاء وانما الذي يختص بهم ويلزمهم الذي هو السعي بالاضافة الى الطواف لطواف الافاضة يعني طواف الافاضة لازم في حق الجميع. واما المعتمر فعليه طواف وسعي لعمرته - 00:11:18

يأتي به اول ما يدخل مكة وعليه طواف اي طواف الافاضة وسعي لحجه بعد الرجوع من عرفة ويكون عنده طوافان وسعيان. وآآ الذي يلزمه الطواف الى السعي الثاني. السعي مرة ثانية هو المتمتع - 00:11:38

واما القارئ ليس عليه الا شيء واحد والمفرد ليس عليه الا سعي واحد. فاذا هذا الطواف الذي اتوا به واتى به هؤلاء انما هو سعيد وليس وليس المقصود بطواف الافاضة لان طواف الافاضة لا يختص بهم وانما يلزم الجميع جميع الحجاج يلزمهم - 00:11:58

وهو ركن من اركان الحج في حق الجميع المفيدين والقارنين والمتمتعين نعم وثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا. يعني واما الذين جمعوا - 00:12:18

الحج والعمرة انما طافوا طوافا واحدا الذي هو الذي هو السعي. يعني الذي اتوا به قبل ذلك اذا كان اتوا به بعد طواف القدوم اذا كانوا قد مكة قدموا مكة وطافوا القدوم وسعوا بعده فان ذلك يعني يكون لسعي لحجهم وعمرتهم - 00:12:41

وام طافوا طواف الافاضة وطواف القدوم ولم يسعوا واخروه الى بعد طواف الافاضة فلهم ذلك ولكن الاولى التقديم لان النبي صلى الله عليه وسلم قدمه وهو قارن فانه طاف بالبيت وهو في القدوم وسع بين الصفا والمروة. وسع بين الصفا والمروة ولكنه - 00:13:01

يجب ان يؤتى به بل يجوز ان يؤتى به بعد طواف الافاضة. ويكون متحتما ولازما يعني حيث يأتي الانسان الى مكة بعد الحج فانه ليس امامه. يعني الا ان يسعى بعد طواف الافاضة. لكن من قدم مكة قبل الحج - 00:13:21

انه يطوف طواف القدوم ويسعى بين الصفا والمروة ويكون ذلك السعي مقدم على الحج وقد اخر عنه اذا تركه واخره الى موعد الحج او انه يتعين عليه فيما اذا دخل مكة بعد الحج فان - 00:13:41

انه لا لا بد ان يأتي به ولا مجال يعني اه لذلك الا هذا بخلاف الذي جاء مكة يعني اه آآ قبل الحج فان آآ السعي في حقه له محلان محل بعد بعد القدوم ومحل بعد الافاضة. فاذا فعله - 00:14:01

والمحل الاول لا يفعله في المحل الثاني. وان لم يفعله في المحل الاول تعين فعله في المحل الثاني. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف. التنيشي عن مالك عن ابن شهاب عن عن عروة عن عائشة - 00:14:21

قال حدثنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا ابن عدي عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه دخل على ابنه دخل ابن عبدالله بن عبدالله وظهره في الدار. فقال اني لا امن ان يكون العام بين الناس. ان - 00:14:41

يكون العام بين الناس قتال فيصدوك عن البيت. فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد - 00:15:01

لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم اني قد اوجبتما عمرتي حجا قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدة ثم اتى بحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الذي فيه الذي فيه انه حج - 00:15:21

قارنا وانه آآ يعني طاف لهما طوافا واحدا طاف لهما طوافا واحدا يعني ان انه حصل منه يعني طواف للافاضة وطواف وسعي بين الصفوة والمروة. وسعي بين الصفا والمروة. وكما عرفنا من قبل - 00:15:41

قبل هذا ان السعي يمكن ان يكون بعد القدوم ويمكن ان يكون بعد الافاضة. وابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان تهيأ للخروج للحج وكان احد ابنائه جاء انه عبد الله في بعض الروايات وجاء في بعضها انه غيره - 00:16:01

انه اشار عليه الا يحج هذه السنة. وقال انه يعني قد يحصل قتال وكان في ذلك في الوقت الذي كان الحجاج يعني اه يعني اه اه جاء الى مكة ويعني اه لقتال ابن الزبير رضي الله - 00:16:21
تعالى عنه وارضاه فخشي ان يكون هناك ان يكون هناك قتال قتال فاشار عليه ان الا يخرج. وقال وظهره والدار يعني مركوبة لان الظهر هو المركوب. يعني معناه انه ما خرج ولا بدأ بالخروج. ولكنه متهيأ وظهره - 00:16:41
وموجود في الدار اي مركوبه الدابة التي يحج عليها. فاشار عليه ان يبقى والا يخرج هذه السنة. فقال وان حصل منع انه يفعل كما فعل رسول الله عليه الصلاة والسلام. والرسول صلى الله عليه وسلم خرج عام الحديبية - 00:17:01
بعمرة هو واصحابه وردهم كفار قريش واتفقوا معهم على انه يرجع هذه السنة ويأتي بالعمرة من العام قابل وقد آآ حل منها ونحر هديه وحلق رأسه عليه الصلاة والسلام ورجع الى المدينة ورجع - 00:17:21
فقال ان حصل شيء فانا افعل كما فعل رسول الله. عليه الصلاة والسلام. واحرم بالعمرة. ثم انه ادخل عليها الحج. ادخل عليه الحج وقال ان شأنهما واحد كما يأتي في الرواية الاخرى يعني معناه ان من من يرد عن الرسول رد عن عمرة - 00:17:41
شأن الحج مثل عمرة من رد عنه ومن حيل بينه وبينه فانه يفعل كما فعل في العمرة. قال انما شأنهما شأنهما واحد فاحرم بالعمرة وقال اشهدكم انني احرمت احرمت بحج وعمرة وكان قبل ذلك احرم بعمرة - 00:18:01
ادخل عليها الحج وساق الهدي. نعم. اعد عن ابن عمر. قال دخل ابنه عبدالله بن عبدالله. نعم. وظهره في قال وظهره يعني ظهر ابن عمر. يعني دخل عليه ابنه عبد الله وعبدالله ابن عمر يتهيأ - 00:18:21
للخروج وظهره موجود في الدار الذي هو مركوبه. فاقترح عليه ان يبقى وقال انه يخشى ان يكون العام قتال فقال افعل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم اذا اذا منع من البيت قال فقال اني لا امن ان يكون العام بين - 00:18:41
قتال فيصدوك عن البيت. فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم. فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان لكم في رسول الله - 00:19:01
سورة حسنة ثم قال اشهدكم اني قد اوجبت ما عمرتي حجا قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا فطاف لهما طوافا واحدا يعني معلوم ان الطواف الواحد يعني الذي هو طواف الافاضة يعني ليس على القرن - 00:19:21
طواف واحد بحجه وعمرته وليس عليه الا سعي واحد لحجه وعمرته. نعم. قال حدثنا يعقوب ابراهيم الدور رقي. عن ابن علية. اسماعيل ابن ابراهيم. عن ايوب ابن ابي تيمية السخطياني. عن نافع عن ابن - 00:19:41
عمر قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال لقد - 00:20:01
في رسول الله اسوة حسنة اذا اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد؟ اشهدكم اني قد - 00:20:21
اوجبت حجا مع عمرتي واهدى هديا اشتراه بقديد ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر. فنحر وحلق ورأى ان قد قضى ورأى ان قد قضى طواف - 00:20:41
الحج والعمرة بطوافه الاول. وقال ابن عمر رضي الله عنهما كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ذكر ذكر الحديث مرة اخرى وحديث ابن عمر حديث ابن عمر - 00:21:01
وعزمه على الخروج الى الحج في العام الذي نزل فيه الحجاج في ابن الزبير في مكة وقيل له انه يخشى ان يكون قتال فلو اقمت وقال ان ان الرسول عليه الصلاة والسلام آآ لما - 00:21:21
ذهب وقد اعتمر فصده كفار قريش فانه تحلل من من تحلل من من احرامه ونحر هديه وحانق رأسه وهذا هو الذي آآ هذا هو الذي فعله الرسول عليه الصلاة والسلام وهو الذي يفعله ابن عمر - 00:21:41
الحيل بينه وبين البيت واحرم بعمرة واحرم بعمرة كما ان النبي صلى الله عليه وسلم في الحديبية احرم بعمرة احرم بعمرة وبعد ذلك

قال ما شأن الحج والعمرة الا واحدا؟ يعني الرسول صد عن عمرة ومن صد عن الحج والعمرة فهو مثله - 00:22:01
يفعل كما فعل رسول الله عليه الصلاة والسلام. وادخل الحج على العمرة واشترى هديا من قديد وساقه ويعني لما وصل الى مكة طاف وسعى طاف وسعى ثم بعد الحج يعني آآ طاف طواف - 00:22:21
يعني وقال آآ يشغال في الاخر وقد اكتفى بالطواف الاول ورأى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول. ورأى ان قضى طواف الحج والعمرة يعني بطوافه الاول المقصود بالاول الذي حصل عند قدومه مكة هو السعي. الذي يكون بعد طواف القدوم لان طواف القدوم - 00:22:41
لا يغني عن عن طواف الافاضة وانما ذلك مستحب. ولو لم يأتي مكة الا بعد الحج فانه ليس امامه الا طواف الافاضة وطواف اول مرة ليس عنده طواف اول الذي هو طواف القدوم طواف القدوم ليس من اركان الحج وانما هو من مستحباته ومن العلماء - 00:23:08
اوجبه لكن لو ان انسانا لم يأتي الى مكة الا بعد الحج فانه سنة فات محلها ولا يعني وليس عليه الا طواف والسعي بين الصفا والمروة. وانما الذي حصل واكتفي به يعني بعد الحج هو السعي. اكتفي بالسعي الذي - 00:23:28
اللي حصل عند القدوم فاتي بطواف الافاضة بدون سعي في لكن هنا الان الا يظهر انه فرق بالنية بين العمرة والحج قال ما شأن الحج؟ افي اوله؟ قال اني اشهدكم اني قد اوجبت عمرة. نعم. ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء. البيداء - 00:23:48
الذي هي قريبة من قريبة من الميقات اذا خرج من الوادي بدأ بالبيدة قال ما شأن الحج والعمرة الا واحد؟ اشهدكم اني قد اوجبت عمرة حجا مع عمرتي. يعني يعني قوله ما شاء الحج - 00:24:15
العمرة الا واحد يعني ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان احرم بعمرة وصد وهو احرم بعمرة ولم يحرم بحج وقال ان ان ان ما شأنهما الا واحدة فادخل الحج على العمرة وساق هديا. ادخل الحج على العمرة وساق هديا وبذلك - 00:24:35
كسار قارنا فلما وصل مكة طاف وسعى وبعد الحج آآ آآ طاف طواف الافاضة ولم يسعى بين الصفا والمروة وقال انه اكتفى بطوافه الاول اي بسعيه بين الصفح والمروة. لان طواف الافاضة لا يستغنى عنه بطواف القدوم. لان طواف القدوم - 00:24:55
مستحب واما طواف الله ركن في حق الجميع وطواف الافاضة لا يكون الا بعد الوقوف بعرفة ومبيت بمزدلفة. لا يكون طواف الافاضة الا بعد الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة. فاذا كونه يعني قال ما شأنهما الا واحد؟ ان من احرم بعمرة وصد كما حصل - 00:25:15
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يتحلل ومن احرم بحج وعمرة فانه وصد فانه يتحلل. نعم لكن الان هل هو احرم بعمرة اولا؟ نعم ثم ادخل عليه الحج نعم هو هذا نعم بعد بعد الميقات يعني بعد - 00:25:35
لانه على طرف الميقات. لانه على ظهر البيداء يعني من حين ما دخل. واذا ساق هديا فان انه يلزمه ان يدخل الحج على العمرة. وهو ادخلها ادخل الحج عليها. واشترى هديا من قذيفة - 00:25:55
قال حدثنا قتيبة نعم عن نافع عن ابن عمر. نعم مفرد ساق الهدي فاراد ان يقلبها الى قران يمكن يمكن ان يضيف العمرة اليه ويصير قائم. قبل او بعد قبل - 00:26:14
الطواف بعد الطواف كله علينا اعمال القارن واحدة لا فرق بينهما في الطواف ولا في السعي. لا فرق بين القارئ ومفرد في امرين احدهما ان القارن يأتي بنسكين ويحرم بنسكين والمفرد يحرم بنسك واحد - 00:26:40
هو الحج والامر الثاني هو هو هو الهدي. فان فان القارن عليه هدي والمفرد لا هدي عليه الهدي الذي يساق لابد ان يكون من الحل. نعم. هو هو هذا الذي يبذل ولو انه لو شرى مكة ما يقال انه ساق - 00:27:00
اشتراه يوم عرفة من عرفة. لا هذا ما يقال انها ما يقال انها يعني ساقها هديا. لكن اذا اذا كان قارنا او يعني او متمتعا واشترى من عرفة ما في بأس. لانه يلزمه - 00:27:19
يلزمه هدي القارن والمتمتع يعني اذا اشتراه يعني من مكة سواء قبل عرفة او بعد قبل الحج او وبعده من عرفه ومن غيرها فان ذلك صحيح. يعني يشترط في سوق الهدي ان يكون من الحل؟ نعم. وان يكون قبل بدئه - 00:27:39
مناسك الحج هو ان يكون من الحلم. لا الثانية. ان يكون سؤالي عن الشرط الثاني. اي ان يبدأ قبل بدئه بمناسك الحج لان لها عدة

صور احسن الله اليك. لا هو السؤال يعني وش هو بس؟ تحديدا السؤال. هل له بعد ان ذهب الى عرفة ان يشتري الهدي منها؟ ثم - 00:27:59

يدخله الحرم ويعتبر ساق الهدي؟ لا. بعد ان طواف القدوم؟ لا لا هذا هذا شرطة من الحل يعني وهو قادم. لا انه يأخذ من عرفة ويقلل من الحل فيكون نشاطه من عرفة الى منى. هذا ليش هذا ما يقال له سوق هذا هذا مثل شراءه من منى. ومثل شراءه من مزدلفة - 00:28:23

السوق ان يأتي به وهو داخل الى الحرم سواء من اول الميقات او من اثناء الطريق. اذا يشترط ان يكون قبل لابد من هذا اما عرفة والشراء منها وهي من الحل لا يقال انه ساقه وجاء به من الحل الى الحرام. وانما يأتي به وهو - 00:28:43

قادم الى مكة نعم فهو ليس خصوص عرفة لها قصور اخرى. رجل من جدة جاء وطاف ثم رجع الى جدة ودخل مرة ثانية بهدي الذي يرجع الى جدة وهو من اهل جدة يعني اه اذا كان اتى بعمرة ورجع لا يقال انه متمتع له - 00:29:03

ان اذا جاء ان يحرم بحج يحرم بقران او بافراد او بتمتع. لان من رجع الى بلده انتهت انتهى تمتعه قال رحمه الله تعالى باب الطواف على وضوء. قال حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو ابن الحارث. عن محمد ابن عبد - 00:29:25

الرحمن ابن نوفل القرشي انه سال عروة بن الزبير فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة رضي الله عنها انه اول شيء بدأ به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر رضي الله عنه فكان اول شيء بدأ به الطواف في البيت - 00:29:50

ثم لم تكن عمرة ثم عمر رظي الله عنه مثل ذلك ثم حج عثمان رظي الله عنه فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبدالله ابن عمر ثم حججت مع ابي مع ابي الزبير ابن العوام - 00:30:10

رضي الله عنه فكان اول شيء بدأ به الطواف في البيت ثم لم تكن عمره ثم رأيتم مهاجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن ثم اخر من رأيت فعل ذلك ابن ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد - 00:30:30

ممن مضى ما كانوا يبدأون بشيء حتى يضعوا اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون. وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان لا لا تبتدئان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم لا تحلان وقد - 00:30:50

امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا ثم ذكر باب باب الوضوء. الطواف على وضوء. الطواف على وضوء. الطواف يعني يجب ان كون الانسان متوضئا لان لان الرسول عليه الصلاة والسلام يعني لم يطف الا - 00:31:10

ولان الطواف يعقبه صلاة والصلاة لابد فيها من الوضوء وايضا جاء في الحديث ان طواف البيت صلاة الا انه ابيح فيه الكلام وهذا يقتضي ان يكون مثل الصلاة. والصلاة لابد فيها من الطهارة - 00:31:40

لابد فيها من الوضوء. والرسول عليه الصلاة والسلام توضأ وهذا الوضوء قد يكون يعني اه اه وضوء يعني ابتداء وانه قد احدث او انه تجديد للوضوء يعني الرسول صلى الله عليه وسلم لم يعرف عنه انه طاف على غير وضوء. وانما المعروف انه طاف على وضوء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ومن المعلوم كما - 00:31:57

واضح ان ان الطواف يتبعه صلاة والصلاة لابد فيها من الوضوء. آآ الاول الحديث قال قالت عائشة رضي الله عنها اول شيء بدأ به صلى الله عليه وسلم حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت. اول شيء بدأ به الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:32:27

حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت. وهذا محل شاهد من قوله الطواف او الوضوء في الطواف لانه توضأ ثم طاف عليه الصلاة والسلام. وهذا يعني يكون مع قوله خذوا عني مناسككم ان يكون توضأ وطاف - 00:32:50

مع قوله خذوا عني مناسككم يعني ان من جملة المناسك ان الانسان يطوف على طهارة الانسان يطوف على طهارة لان توضأ وطاف توضأ وطاف عليه الصلاة والسلام. فيكون يعني من هذا الوجه يعني من هذا الوجه يكون - 00:33:10

لانه توضأ وطاف وقال خذوا عني مناسككم. نعم ثم طاف بالبيت وثم لم تكن عمرة ثم طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة لان انه ليس بمعتمر وانما هو قارن عليه - 00:33:30

سند لانه بقي على احرامه. يعني لم تكن عمرة يعني لم يكن فعله يعني عمرة. نعم. وكذلك ايضا خلفاء الخلفاء فعلوا هذا الفعل. ابو بكر وعمر وعثمان. وكذلك جماعة من الصحابة. نعم - 00:33:46

قال ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابي الزبير فكان اول شيء بدا به الطواف ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة ثم اخر رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها بعمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد - 00:34:04

ممن مضى ما كانوا يبدأون بشيء حتى يضعوا اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون ما كانوا ما كانوا يبدأون بشيء حتى يضعوا اقدامهم من الطواف بالبيت. نعم يعني ان اول شيء يبدأون به الطواف ويستمرون - 00:34:24

يعني على ذلك حتى يأتي وقت التحلل. نعم فلانة ثم لا يحلون وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان لا تبتدئان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم لا يحلان وقد اخبرتني امي انها - 00:34:44

اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا. وهذا وهذا فيه يعني ان الذي بعمرة انه آآ يعني لا بد ان يطوف ويسعى للعمرة ويتحلى. وقوله ان بعد ان تقوم من الركن - 00:35:04

يعني وانتهوا من الطواف يعني هو مثل ما تقدم انه آآ يعني مع الاشياء الاخرى التي وراءه كما مر في الاحاديث انه سئل ابن عمر عن الرجل يأتي زوجته بعد ان ينتهي من الطواف قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام طاف - 00:35:24

بين الصفا والمروة هو تحلل وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اذا ليس المقصود ان ان المعتمر يتحلل اذا طاف قبل ان يسعى وانما يكون التحلل بعد ساعين. ويكون هذا فيه اختصار. وان المقصود انهم حلوا بعد ما اتوا - 00:35:44

الشيء الذي هو تابع للطواف والذي يعقب الطواف الذي هو سعيد. لان العمرة لابد فيها من طواف وسعي. لا بد فيها من طواف والتحلل انما يكون بعد الفراغ من السعي. والحلق او التقصير. نعم. فلما - 00:36:04

مسحوا الركن حلوا. هذا هو. مسح الركن حلو الحجر الاسود. يعني مسحوه حل. يعني بعدما طافوا ومسحوه فالاخر حلوا. يعني معناها انتهوا من الطواف ولكنهم آآ اتوا بالاشياء التي لا بد منها بعد الطواف وحلوا بعد ذلك لانهم حلوا بعد الطواف - 00:36:24

نعم قال حدثنا احمد بن عيسى. نعم. عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي. عن عروة بن الزبير عن عائشة نعم. قال رحمه الله تعالى باب وجوب الصفا والمروة. وجعل من شعائر الله - 00:36:44

قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها ارأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. فوالله ما على احد جناح الا يطول - 00:37:07

بالصفا والمروة قالت بئس ما قلت يا ابن اختي ان هذه لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناه الطاغية. التي كانوا يعبدونها عند المشلى - 00:37:27

فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة. فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بين الصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية - 00:37:47

قالت عائشة رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر بن عبدالرحمن فقال ان هذا لعلم ما كنت سمعته ولقد سمعت - 00:38:09

من اهل العلم يذكرون ان الناس الا من ذكرت الا من ذكرت عائشة ممن كان يهل بمناه كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله انزل الطواف بالبيت - 00:38:29

فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نتطوف بالصفا والمروة؟ فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية قال ابو بكر فاسمع هذه الاية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرجون ان يطوفوا بالجاهلية - 00:38:54

بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا ان يطوفوا بهما في الاسلام من اجل ان الله تعالى امر بالطواف بالبيت ولم الصفا حتى

ذكر ذلك بعدما ذكر الطواف بالبيت. ثم قال باب باب وجوب - 00:39:14
السعي بين الصفا والمروة. باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله. باب وجوب الصفا والمروة اي وجوب السعي بين الصفا والمروة وقد جعل من شعائر الله وقد جعل من شعائر الله - 00:39:35
قد جعلنا من شعائر الله بقول الله عز وجل ان الصفوة من شعائر الله ان صحف المروة من شعائر الله. والطواف بهما ركن في عند جمهور العلماء. ركن من اركان - 00:39:51
من الحج وركن من اركان العمرة عند جمهور اهل العلم. وبعض اهل العلم قال يعني بالوجوب. وبعضهم قال احباب وقد اورد يعني هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها عن عروة ابن الزبير رضي الله رحمه الله قال ان قول الله عز وجل نصحه المروة بشعائر الله ما ارى يعني بأسا ان الإنسان - 00:40:06
يطوف ولا يسعى ليس عليه جناح يعني اذا لم اذا ترك السعي بينهما فقالت عائشة بئس ما قلت انه لو كان الامر كما تقول لكان لا جناح عليه ان لا يطوف. لا جناح عليه الا يطوف. وانما قال جناح - 00:40:36
فلا جناح الذي يطوف فيهما وذلك ان يعني ان ان هناك يعني احتمالان ان هناك احتمالين ان احدهما انهم كانوا في الانصار يعني في الجاهلية كانوا يعني آآ آآ كانوا آآ - 00:40:56
يأتون لمناه ويحجون الى مناه وانهم يعني كانوا يعني لا بين الصفا والمروة ويتحرجون من ذلك فانزل الله عز وجل هذه الاية وانه يعني ان ان الطواف بالسعي والمروة انه - 00:41:16
وان كان اهل الجاهلية يعني كانوا لا يفعلونه. والامر الثاني في حق الذين كانوا يفعلونه في الجاهلية ولكنه لما نزل القرآن انما جاء في الطواف ولم يذكر معه سعي والمقصود ذلك قوله وليطوف ببيت العتيق. وما ذكر السعي معه قالوا فاذا - 00:41:36
يعني ان انه ما دام انه ما ذكر في القرآن يعني فليس هناك يعني حرج في تركه فجاء القرآن دالا على انه يؤتى به كما يؤتى بالطواف. وعلى هذا ذكر في الاخر ان الاية نزلت قال ابو بكر ما نزل في الحالتين - 00:41:56
الحالة التي كان الناس لا يطوفون بعد ان كانوا يعني آآ يعني يعبدون آآ الطاغية بنات الطاغية وانهم كانوا يتحرجون فلا يفعلون. وكذلك في حق الذين كانوا يفعلون. ولكنهم لما رأوا - 00:42:16
ان القرآن نزل بالطواف اه طواف الافاضة وحده ولم يذكر السعي قالوا ان ان انه ما لما نملك في القرآن فانه لا يسعى. فانزل الله عز وجل الاية وهي فرحة للفريقين للذين كانوا يتحرجون ولا يطوفون وللذين كانوا يطوفون ولكنهم لما نزل القرآن - 00:42:36
للطواف ولم يذكر معه السعي آآ تحرجوا من السعي لانه ما جاء في القرآن فنزل ان الصفا والمروة من شعائر الله. نعم. اقرأ المتن عن عروة قال سألت عائشة رضي الله عنها فقلت لها ارأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر - 00:43:06
فلا جناح عليه ان يطوف بهما. فوالله ما على احد جناح الا يطوف بالصفا والمروة. وقد جاء في بعض الروايات قال لو كنت حديث السن وكنت حديث السن وهذا اعتذار لكونه فهم هذا الفهم. وانه تبين له بعد ان بينت له عائشة - 00:43:30
فتعبيره بقوله كنت حديث السن يعني اعتذارا عن هذا الفهم الذي تبين انه خاطئ لانه رجع الى عائشة رضي الله عنه بينت له وهذا يدلنا على ان يعني من كان حديث السن وفهم يعني شيئا يعني فلا يعني يعتمد - 00:43:50
وانما عليه ان يرجع الى اهل العلم حتى يبينوا له بان لان عروة قال هذا الكلام عن الذي حصل منه من الخطأ الذي فهمه ولكنه بعد ما بينت له عائشة يعني اخبر الا بالذي حصل - 00:44:10
له بقوله وكنت حديث السن يعني كما جاء في بعض الروايات. نعم قالت بئس ما قلت يا ابن اختي ان هذه ان هذه لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه الا يتطوف بهما. ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا - 00:44:30
يهلون لمنات الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل. فكان من اهل البنات يعني اه معبود وثن الاوثان وكلمة الطاغية هذه وصفا في الاسلام جاء لها. اضيف اليها ليس هذا اسمها في الجاهلية. ولا يقال انها بنت الطاغية وانما يقال منه - 00:44:55

فقط ولكنها في الاسلام وصفت بانها طاغية. نعم فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. قالوا يا رسول الله - 00:45:15

انا كنا نتحرج ان نطوف بين الصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله قالت عائشة رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما. قولها وقسم - 00:45:33

طواف بينه وبينهما يعني هذا لفظ السنة هذا يعني اعم من ان يكون يعني اه اه من ان يكون واجبا او غير واجب لان لفظ السنة يطلق اطلاقات اربعة. لفظ السنة يطلق اطلاقات اربعة. اشملها واعمها - 00:45:51

هذا الذي ذكرته عائشة في هذا الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم سن من امثلته قوله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني لان سنته يعني سواء كان واجبا او مستحبا. يعني كلما جاء عن عن الله وعن رسوله عن الله وعن رسوله وهو سنة رسول الله - 00:46:11

صلى الله عليه وسلم لانه جاء به من عند الله الكتاب والسنة كلها وحي من الله. فاذا كل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فهو سنته ومنه ما هو واجب ومنه ما هو غير واجب. من هو ما هو لازم ومن هو ما هو لازم. فاذا قوله قوله قد سن رسول الله يعني انه - 00:46:31

جاء في سنته ولا يقال انه يعني مستحب. فاذا هناك آآ سنة لها اربعة معاني الاول المعنى الذي يشمل كل ما جاء في الكتاب والسنة هو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. والمعنى الثاني ان السنة يراد بها الحديث - 00:46:51

فقط يعني حديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا يعني يعني من امثلته اذا جاء في كلام المحدثين او كلام الفقهاء عندما يقررون مسألة ويقولون هذه المسألة دل عليها الكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فقول الله تعالى كذا واما - 00:47:11

السنة فقول رسول الله صلى سلم كذا. فاذا عطفت السنة على القرآن فالمراد بها حديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا اخص من الاول. لان الاول والقرآن كلهم داخلين تحت الارض والسنة. المعنى الثالث انها في مقابل البدعة. انها في مقابل البدعة ويعني - 00:47:31

افما كان يعني آآ على حق هو سنة. وما كان بخلاف ذلك فهو بدعة. قال عليه الصلاة والسلام من احدث في امرنا مارسا فهو رد قال عليه الصلاة والسلام فانه من يعيش منكم اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين مهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ - 00:47:51

لكم وحدات الامور فان كل وحد بدعة وكل بدعة ضلالة. ففي هذا الحديث بين عليه الصلاة والسلام في السنن وما يقابلها من البدع في السنن وحذر من البدع. رغب في السنن بقوله فعليكم بسنتي. وسنة الخلفاء الراشدين. ثم قال واياكم واحداث - 00:48:11

التي هي البدعة فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. فاذا تأتي السنة في مقابل البدعة كما جاء في هذا الحديث الذي قسم النبي صلى الله عليه وسلم الامور الى سنن والى بدع. ورغب في السنن وحث عليها بقوله فعليكم. وحذر من البدع والمحدثات - 00:48:31

بقوله واياكم واياكم ومحدثات الامور. الامر الرابع هو ان السنة بمعنى المندوب والمستحب يعني ليس بركن ولا واجب. وانما هو مستحب. يعني هذا المستحب ان اتى به فقد احسن يعني ويثاب عليه وان لم يأتي به لا شيء عليه. مثل الرمل مثل الرمل في الطواف. لو الانسان - 00:48:51

ليس عليه شيء ولكن الانسان ينبغي له ان يفعل هذه السنة ليؤجر عليها. لكنها ليست بركن ولا واجب. وانما هي من قبيل المستحبات ومثل ثقب الحجر الاسود واستلامه واستلام الركن اليماني. ومثل الطباع. كل هذه من السنن. كل هذه وكذلك ركعتي - 00:49:21

خلف المقام ركعتي الطواف كل هذه من السنن. ليست من الاشياء المتحتمة اللازمة وليست من الاشواء الواجبة. وانما هي مستحبات من فعلها فانه يؤجر ومن لم يفعلها فانه لا شيء عليه الا انه اذا تركها رغبة عن السنة فانه يثاب. من ترك السنة رغبة عنها - 00:49:41

فانه بهذه النية فانه يعني يؤاخذ. يعني لقوله ومن رغب عن سنتي فليس مني. واما اذا تركها ولم يفعلها فانه لا شيء عليه. لا شيء عليه لان السنن ليست واجبة وانما هي امور مستحبة - 00:50:01

فاذا قولها سن صلى الله عليه وسلم السعي بين الصفا والمروة يعني معناه انه بالمعنى العام الذي ولهذا قالت لا اتم الله يعني حج من لم يعني لم لم يسعى بينهما ايش قالت؟ وقد سن رسول الله سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف - 00:50:21
بين الصفا والمروة. نعم. وبعدين؟ قال الحافظ اي فرضه بالسنة. نعم. وليس مرادها نفي فرضيتها. ويؤيده قوله لم لم يتم الله حج احدكم ولا عمرته ما لم يطف بينهما. نعم. وقد جاء في بعض الروايات العامري - 00:50:41
لعمري ما اتم الله يعني حج او عمرة من لم يسعف المرون ولكن احسن الله اليك ما ظهر لنا الان ايش الوجه الحرج؟ يعني كانوا يهلون لمناه ايش علاقة الصفا والمروة بمناه؟ منافع - 00:51:01
مشلل. مشلل. شف كلام الحافظ قريتوا كلام طويل بس الكلام يتعلق بالسبب الذي جعلهم يعني يتحرجون في الاسلام بعد ما كانوا لا يفعلون ذلك في الجاهلية. وذكر عدة روايات حاول ان يجمع بينها اخر ما انتهى اليه قال ان لان على الصفا والمروة وهناك كان من - 00:51:21
فبعضهم كان يهل من مناه فيتحرج ان يطوف بصنمين اخرين اه على الصفا والمروة. يقول هذا هو هذا هو الذي يعني ذكروه رغم انهم وجهين وجه من اجل انهم كانوا يعني يتحرجون وقد كانوا يأتون - 00:51:51
بنات والثاني انهم لانه لم يذكر في القرآن بعد ما ذكر الطواف لم يذكر في القرآن السعي. فكانوا ايضا لا يسعون لانه لم يأتي في فجاء القرآن بانه يعني يعني ان انه يطوف بهما - 00:52:11
قال انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمنات الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل. فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بين الصفا والمروة فانزل - 00:52:27
الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. قالت عائشة رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما. فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر ابن عبد الرحمن فقال ان هذا لعلم ما كنت سمعته ولكن ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون - 00:52:47
ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يهل بمناه كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله تعالى الطواف البيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل - 00:53:07
علينا من حرج ان نتطوف بالصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. قال ابو بكر فاسمع هذه الاية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرجون ان يطوفوا بالجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا ان يطوفوا بهما في الاسلام من اجل ان الله - 00:53:27
تعالى امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعدما ذكر الطواف بالبيت. نعم. قال حدثنا ابو اليمان الحكم النافع. عن شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري. نعم. عن عروة عن عائشة. نعم - 00:53:47
قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة. وقال ابن عمر رضي الله عنهما السعي من دار بني عباد الى زقاق بني ابي حسين. قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون قال حدثنا عيسى ابن يونس عن عبيد الله ابن عمر عن نافع - 00:54:07
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خب ثلاثا ومشى اربعا وكان اسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة. فقلت لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني؟ قال لا الا - 00:54:27
ان يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه. ثم قال باب السعي بين صوامره. يعني احكام المروة وان السعي يكون بينهما ويكون اسراعا في مكان خاص من المسعى وهو ما كان فيما مضى بطن واد فيعني فانه يشرع اذا - 00:54:47
اذا اذا جاء اليه سواء جاء من عند من الصفا او من عند المروة سواء جاء من جهة الصفا او من جهة المروة فانه يسرع يعني ذاهبا الى المروة وايبا منها اذا كان في هذا المكان وقد جعل يعني فيما بعد يعني - 00:55:17
علامة عليه وهي موجودة في هذا الزمان انوار اه اضاءة خضراء يعني في البداية من جهة من جهة المرء صفا ومن جهة المروة فاذا

كان الانسان جاء عندهما وبين هذه العلمين الاخضرين فانه يسرع - 00:55:37
قد اورد يعني اه اه في اول في اول الباب ذكر الاثر عن عن قال ابن عمر السعي من دار بني عباد الى زقاق بني ابي حسين. المقصود من ذلك المكان الذي يسعى فيه وهو بطن الوادي. يعني هو بين انه - 00:55:57
يعني كان عندهم في بيوت وانه كان من هذا المكان الى هذا المكان اي هذا مكان الاسراع. والا فان السعي بين الصف هو المروة. الا انه ما ما عدا ذلك مشي وليس يعني باسراع. وانما الاسراع في هذه المنطقة القليلة الصغيرة التي هي الان - 00:56:17
بين العلمين الاخبرين. فقوله بني دار ابن دار ابن عباس ها؟ بني عباد. دار بني عباد. ودار وزقاق؟ بني ابي حسين. وزقاق بني ابي حسين. يعني الزقاق يعني هو طريقة ضيقة. والزقاق هو طريق ضيق - 00:56:37
وقد سبق ان مر بنا في ذكرى خيبر وان يعني في اشقتها وان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يعني ترى يعني فخذه يعني وهو راكب يعني على فرسه يعني وان يعني فيما يتعلق بالعورة - 00:57:02
انه انحسر فخذه وهذا الانحسار يعني انه عارض بسبب بسبب الجري والاسراع يعني في الركوب على الخيل فيعني مر ذكر الزقاق يعني هناك. والحاصل انه في هذا ذكر المكان الذي يصحى فيه اي يشرع فيه - 00:57:22
نعم حديث ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خب ثلاثا ومشى اربعة نعم هي حديث ابن عمران ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف الطواف الاول اي الذي اول ما يقدم - 00:57:45
سواء كان حاجا او معتمرا فانه يخب يعني يسرع يعني في الاشواط الثلاثة الاول الذي هو الرمل يسرع في الاشواط الثلاثة الاول ويمشي اربعا خب ثلاثا ومشى اربعا وان هذا هو الذي كان يفعله الرسول عليه الصلاة والسلام عندما يقدم في حج او في عمرة. وهذا هذه السنة التي هي - 00:57:57
رمل انما تكون في هذا الطواف الذي يدخل الانسان يعني مكة سواء محرما بحج مفرد او بقران او بعمرة او العمرة سواء كانت فيها اشهر الحج او في ايام السنة كلها. فانه يحب ثلاثة اشواط ويمشي - 00:58:24
اربعة ثم ويسعى في بطن المسيل يعني اللي هو الوادي الذي الذي مر انه بين زقاق بني عباد وبين زقاق بني ابي حسين بين يعني دار بني عباد وزقاق بني حسين - 00:58:46
ابن ابي حسين يعني هذا هنا قال الوادي يعني الذي هو الذي هو بطن وادي وهو مكان الاسراع. نعم قلت لنافع اكان عبد الله يمشي اذا بلغ الركن اليماني؟ قال لا. الا ان يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى - 00:59:08
قال كان من عمره يمشي يعني اذا اقبل على الركن اذا اذا عند الركن اليماني يعني بين الحجر الاسود وبين الركن اليماني بين الحجر الاسود والركن اليماني وقد سبق ان مر ان بدء الرمل كان في عمرة القضاء اللي هي سنة - 00:59:31
السابعة وان كفار قريش قالوا يقدم عليكم قوم وهنتهم حمى يثرب وكانوا جالسين من جهة الحجر امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بان يسرعوا وان يرملوا في الاشواط الثلاثة الاول. امرهم اذا كانوا بين الحجر - 00:59:51
الركنين اليمانيين فانهم يمشون من اجل ان يحصل لهم شيء من الراحة لان الكفار في الجهة الشمالية والكعبة فامر اذن لهم ان يمشوا حتى يعني لا يحصل عليهم انشقة بسبب هذا الرمل وعرفنا ان هذا داخل تحت قوله - 01:00:11
صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة فان هذه من الخداع الذي آآ يظهر فيه المسلمون القوة والجلد امام الكفار ابن عمر رضي الله عنه قال انه ما كان يعني يترك الخبب يعني بين يعني بين الركنين - 01:00:31
يمنيين وانما يخبوا في الاشواط كلها ولكنه يمشي من اجل ان يصل الى الحجر. ليقبله ويستلمه يعني كان مشيه لهذا الامر. والا يعني فان ان ان الرمل في الاشواط كلها من اولها الى اخرها. وان كان في البداية كانوا يمشون بين الركنين. لان الكفار في الجهة الثانية - 01:00:51
ولكنه بعد ذلك عليه الصلاة والسلام كان يأتي بالرمل كاملا من الحجر الى الحجر وابن عمر ما كان يترك ذلك الا من اجل انه يريد ان يقبل الحجر نعم قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون نعم. عن عيسى ابن يونس. نعم. عن عبيد الله ابن عمر. نعم. عن نافع عن ابن

عمر. نعم - 01:01:20
قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو ابن دينار قال سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يقف بين الصفا والمروة اياتي امرأته؟ فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين - 01:01:46
بين الصفا والمروة سبعة لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. جابر بن عبدالله رضي الله عنهما فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة. ثم ذكر حديث ابن عباس وجابر في ما يتعلق اه اه سؤال الذي اه سئل - 01:02:06
يعني اه اه ام انه اذا اذا طاف بالبيت فهل تحل له امرأته؟ وقد كان معتمرا فابن عمر بين عليه الصلاة والسلام بين ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. وكذلك قال جابر لا قال - 01:02:26
فلا يقربنها حتى يسعى بين الصفا والمروة لان تحللنا ما يكون بعد ذلك والله اعلى قال حدثنا علي ابن عبد الله ابن مديني عن سفيان هو ابن عيينة عن عامر ابن دينار نعم عن ابن عمر وجابر ابن عبد الله رضي الله عنهما والله اعلم وصلى - 01:02:46
وسلم وبارك على اله ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق شافاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين - 01:03:06
اجمعين سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 01:03:21